

الإنسان

المبحث الثاني

آليات الحماية الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان وسبل

تختلف آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان عن الحماية الإقليمية، لذا سنتناولها في المطالب

الآلية:

• المطالب الأول: الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان:

يقصد بالآليات الحماية الدولية بأنها مجموعة الإجراءات والوسائل التي تتخذها الهيئات الدولية ضد دولة ما، من أجل التأكد من مدى تنفيذ واجباتها المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الإنسان، والكشف عن وجود الانتهاكات، واقتراح التوصيات والإجراءات اللازمة لمنع هذه الانتهاكات^(١). وسنتناول بيان هذه الآليات في الفروع الآتية:

الفرع الأول: دور الأمم المتحدة في حماية حقوق الإنسان:

تؤتي منظمة الأمم المتحدة دورًا أساسيًا في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها على المستويين الدولي والمحلي، وذلك عن طريق الأجهزة الرئيسية والفرعية التي تسعى لتحقيق أهداف الأمم المتحدة ومقاصدها.

وتتخذ الآليات العامة للحماية الدولية في ميثاق الأمم المتحدة صور عدة؛ أولها إدراج حقوق الإنسان ونضمينها في العديد من نصوص الميثاق^(٢)، مما يجعلها تتمتع بالأهمية والقسمية نفسها التي تتمتع بها نصوص الميثاق، فيما تتمثل ثاني آليات الحماية بإنشاء أجهزة ذات صلة بحقوق الإنسان، أمّا ثالثها فيتمثل بتضمين مهام تلك الأجهزة الرئيسية أو الفرعية دورًا في مجال حقوق الإنسان^(٣)، على وفق المخطط (٩) في أدناه.

(١) باسيل يوسف، دبلوماسية حقوق الإنسان، المرجعية القانونية والآليات، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠٢، ص ١٥.
(٢) وقع ميثاق الأمم المتحدة في سان فرانسيسكو في تاريخ ٢٦ حزيران ١٩٤٥، وصادقت عليه (٥١) دولة، وصادق العراق على الميثاق بموجب قانون تصديق ميثاق الأمم المتحدة والنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية رقم (٤١) لسنة ١٩٤٥.
(٣) فراحاتي عمر، بدر الدين محمد، آدم بلقاسم، آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان وحرياته، الأردن، ٢٠١٢، ص ٥٣.

والجمعية العامة الأثر المهم والجوهري في حماية حقوق الإنسان، عن طريق إصدار الإعلانات والتوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان، فضلاً عن إعداد مشروع اتفاقية حقوق الإنسان، كذلك سلطة تشكيل اللجان أو الأجهزة الفرعية لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، وعقد المؤتمرات المتعلقة بحقوق الإنسان ومتابعتها^(١).

تتمثل آليات الجمعية العامة في الرقابة والمتابعة على أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومجلس حقوق الإنسان، فضلاً عن استحداث منصب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان.

وتتخذ الجمعية العامة بشأن حماية حقوق الإنسان إجراءات منها توجيهات للدول الأعضاء، أو تطلب من مجلس الأمن عملاً تنفيذياً يتعلّق بفرض احترام حقوق الإنسان، أو توصي الأمين العام بالقيام بعمل معين^(٢).

أ- مجلس الأمن: يُعدُّ الجهاز الرئيس الثاني في المنظمة، وأُنيطت به مهام حفظ السلم والأمن الدوليين، ويتألف مجلس الأمن من خمسة عشر عضواً من الأمم المتحدة، خمسة منهم دائمون. وللمجلس وسائل متعدّدة لحماية حقوق الإنسان منها: (سياسية، وعسكرية، واقتصادية) عند تهديد السلم والأمن الدوليين، فضلاً عن قيامه بإصدار القرارات ذات الصفة الإنسانية، كقرار تشكيل المحكمة الجنائية الخاصة ضد الجرائم المرتكبة في يوغسلافيا عام ١٩٩٣ م.


ب- المجلس الاقتصادي والاجتماعي: يتألف المجلس من (٥٤) عضواً من الأمم المتحدة، ينتخبهم الجمعية العامة. وتتمثل آليات الحماية من خلال تقديم التوصيات المتعلقة بإشاعة احترام حقوق الإنسان ونشرها وتشجيع الاحترام العالمي لها^(٣)، كذلك تشكيل اللجان الفرعية بشأن حقوق الإنسان أهمها (مجلس حقوق الإنسان)^(٤)، فضلاً عن امتلاكه سلطة التعاون والتشاور مع المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان، وكذلك يتلقى الشكاوى والرسائل المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان^(٥)، وأيضاً

أقية، والآليات
حدة على وفق

جميع الدول
في حقوق
عامه بوضع
ة والثقافية
يز بينهم.

المعنية بحماية
على كشف
هي: اللجنة
(و) اللجنة
(و) اللجنة
وتخص
سان بين

(١) د. حسام عبد الأمير خلف، دور المنظمات الدولية في حماية حقوق الإنسان، مكتبة السيسبان، بغداد، ٢٠١٦، ص ٤٩.
(٢) مثال ذلك قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٣٩/١١) لعام ١٩٨٤ الذي ينص على الحق المقدس في السلم. ينظر كذلك فرحاتي عمر وآخرون، مصدر سابق، ص ٦٠.
(٣) بنظر المادة (٦٤) من ميثاق الأمم المتحدة لعام ١٩٤٥.
(٤) من أهم اللجان الفرعية التي شكلها المجلس الاقتصادي والاجتماعي هي (لجنة حقوق الإنسان الملغاة)، و(لجنة مركز المرأة) و(اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات) التي استبدلت بـ (اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان).
(٥) د. سبيل حسين الفتلاوي، حقوق الإنسان، دار الثقافة، عمان، ٢٠١٢، ص ٣٣٦. د. توفيق نجم الأنباري، الإنسان وقت السلم والحرب، العاتك، القاهرة، ٢٠١١، ص ١٠٤ وما بعدها.



المخطط (٩) آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان

وتنقسم آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان إلى قسمين، هما: الآليات الميثاقية، والالاتفاقية (١)، ويقصد بالآليات الميثاقية: آليات الرقابة التي تمارس من قبل أجهزة الأمم المتحدة على نصوص الميثاق، وتؤدي هذه الأجهزة أدواراً متنوعة في إرساء الحماية، وتتمثل بالآتي:

١- الجمعية العامة: تُعدُّ الجهاز الرئيس الأول في منظمة الأمم المتحدة، وتضم جميع الأعضاء في المنظمة، فهي بمنزلة (برلمان عالمي)، ويوصف اختصاص الجمعية العامة في حماية الإنسان بأنه اختصاص عام وشامل، فقد حدّدت المادة (١٣) من الميثاق مهام الجمعية العامة في الدراسات وتقديم التوصيات لإنماء التعاون الدولي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والصحية، والإعانة على تحقيق حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس كافة بلا تمييز بين

وللجمعية العامة الأثر الموصيات المتعلقة بحقوق الإنسان واللجان أو الأجهزة الفرعية لحمومتابعتها (١).
تتمثل آليات الجمعية ومجلس حقوق الإنسان، فضلاً وتتخذ الجمعية العامة تطلب من مجلس الأمن عمل معين (٢).

أ- مجلس الأمن الدولي، ويتألف مجلس ولللمجلس وسائل متعدّدة والأمن الدولي، فضلاً الخاصة ضد الجرائم المجلس ب- المنتخبهم الجمعية العامة الإنسان ونشرها وتش (مجلس حقوق الإنسان المعنية بحقوق الإنسان

(١) يقصد بالآليات التعاهدية (الآليات الاتفاقية) أن تنص الاتفاقية الدولية لحقوق الإنسان على إنشاء لجان (اللجنة المعنية بحقوق الإنسان) التي تختص بمراقبة تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية ومتابعتها من قبل الدول الأطراف فيها، وتساعد على انتهاكات الحقوق، واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها، ويوجد حالياً (١٠) لجان مكلفة برصد تنفيذ الاتفاقيات المعنية بحقوق الإنسان)، و(لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)، و(لجنة القضاء على التمييز العنصري)، و(لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة)، و(لجنة مناهضة التعذيب)، و(اللجنة الفرعية لمنع التعذيب)، و(لجنة حقوق الطفل)، و(اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين)، و(اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة)، و(اللجنة المعنية بالاختفاء القسري)، و(٤) لجان فقط بقبول الشكاوى من الأفراد. د. صلاح عبد الرحمن الحديثي، سلافة طارق الشعلان، حقوق الإنسان والامثال والإكراه في منظمة الأمم المتحدة، مؤسسة النبراس، النجف الأشرف، ٢٠٠٨، ص ٨٨.

(١) د. حسام عبد (٢) مثال ذلك قرر كذلك فرحات (٣) ينظر المادة (٤) من أهم اللجان (٥) د. سهيل الإنسان و